

## عمدة القاري

ابن أبي شيبة في مصنفه من رواية علي بن عبد الرحمن عن حذيفة قال خرجت مع رسول الله ﷺ إلى حرة بني معاوية صلى الضحى ثمانى ركعات طول فيهن وحديث عائذ بن عمرو عند أحمد والطبراني في الكبير فيه حدثني شيخ عن عائذ بن عمرو قال كان في الماء فتوضأ رسول الله ﷺ الحديث قال ثم صلى بنا رسول الله ﷺ الضحى وحديث عبد الله بن عمر عند الطبراني في الكبير من رواية مجاهد عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال قال رسول الله ﷺ يقول الله ﷻ ابن آدم اضمن لي ركعتين من أول النهار أكفك آخره وحديث عبد الله بن عمرو عند أحمد من رواية أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال بعث رسول الله ﷺ سرية الحديث وفيه ثم خرج أي رسول الله ﷺ لسبحة الضحى وحديث أبي موسى عند الطبراني في الأوسط من رواية أبي بردة عن أبي موسى قال قال رسول الله ﷺ من صلى الضحى أربعاً بني له بيت في الجنة وحديث عتبان بن مالك عند أحمد من رواية محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك أن النبي صلى في بيته سبحة الضحى وحديث عقبة بن عامر عند أحمد وأبي يعلى في مسنديهما من رواية نعيم بن هارون عن عقبة بن عامر الجهني أن رسول الله ﷺ قال إن الله ﷻ يقول يا ابن آدم اكفني أول النهار بأربع ركعات أكفك بهن آخر يومك حديث علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه عند النسائي في سننه الكبرى من رواية عاصم بن ضمرة عن علي أن رسول الله ﷺ كان يصلي من الضحى وحديث معاذ بن أنس من رواية زيان بن فائد عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال من قعد في مصلاه حتى ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيراً غفرت له خطاياهم وإن كانت أكثر من زبد البحر وإسناده ضعيف وحديث النواس بن سمعان عند الطبراني في الكبير من رواية أبي إدريس الخولاني قال سمعت النواس بن سمعان يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول قال الله ﷻ يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره وحديث أبي مرة الطائفي عند أحمد من رواية مكحول عن أبي مرة الطائفي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول يا ابن آدم لا تعجزني من أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره وبقي الكلام ههنا في فصول .

الأول في عدد صلاة الضحى وقد ورد فيها ركعتان وأربع وست وثمان وعشر وثننا عشر فالكل مضى في الأحاديث المذكورة غير عشر ركعات قال ابن مسعود روي عنه مرفوعاً من صلى الضحى عشر ركعات بنى الله ﷻ له بيتاً في الجنة وليس منها حديث يرفع صاحبه وذلك أن من صلى الضحى أربعاً جاز أن يكون رآه في حالة فعله ذلك ورأى غيره في حالة أخرى صلى ركعتين ورآه آخر في حالة أخرى صلاها ثمانياً وسمعه آخر يحثه على أن يصلي ستاً وآخر يحث على ركعتين وآخر على عشر وآخر على ثنتي عشر فأخبر كل واحد منهم عما رأى أو سمع ومن الدليل على صحة ما قلناه ما

رواه البزار عن زيد بن أسلم قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول لأبي ذر أوصني قال سألتني عما سألت رسول الله فقال من صلى الضحى ركعتين لم يكتب من الغافلين ومن صلى أربعاً كتب من العابدين ومن صلى ستاً لم يلحقه ذلك اليوم ذنب ومن صلى ثمانياً كتب من القانتين ومن صلى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة وقال صلى النبي يوماً الضحى ركعتين ثم يوماً أربعاً ثم يوماً ستاً ثم يوماً ثمانياً ثم ترك ( فإن قلت ) هل تزداد على ثنتي عشرة ركعة ( قلت ) مفهوم العدد وإن لم يكن حجة عند الجمهور إلا أنه لم يرد في عدد صلاة الضحى أكثر من ذلك وعدم الورود بأكثر من ذلك لا يستلزم منع الزيادة وقد روي عن إبراهيم أنه قال سأل رجل الأسود فقال كم أصلي الضحى قال كم شئت وقال الطبري والصواب أن يصلي على غير عدد وذهب قوم إلى أن يصلي أربعاً لما روي في قوله تعالى وإبراهيم الذي وفي قال هل تدرون ما وفي وفي عمل يومه بأربع ركعات الضحى وقال الحاكم صحبت جماعة من أئمة الحديث الحفاظ الأثبات فوجدتهم يختارون هذا العدد ويصلون هذه الصلاة أربعاً لتواتر الأخبار الصحيحة فيه وإليه أذهب وذكر الطبري أن سعد بن أبي وقاص وأبي سلمة كانا يصليان الضحى ثمانياً وكان علقمة والنخعي وسعيد بن المسيب يختارون الأربع وعن الضحاك أنه كان يختار ركعتين